**حكمته : ما الحكمة في وجوب المهر في الزواج :**

1. اظهار خطر هذا العقد ومكانته 0
2. اعزاز المراة ورفعة قدرها 0
3. العمل على دوام رابطة الزوجية واستمرار هذه الشركة؛لان مايصعب طريق الوصول اليه يعز في الاعين ويحرص الناس على ابقائه بعد الحصول عليه0

**ما الحكمة من وجوبه على الرجل دون المراة** :

1. ان المراة في عقد الزواج تدخل في طاعة الرجل وتخضع لرئاسته **؛**لانها تنتقل من البيت الذي الفته الى بيته 0
2. في العقد يملك الرجل من المراة ما لم يكن له ،فكان عليه ان يقدم لها مايرضيها لطاعته ، ويطيب نفسها لرئاسته ،ويشعرها بالرغبة فيها وانها موضع عطفه ورعايته 0
3. ان من طبيعة الرجل هي السعي للرزق ومن طبيعة المراة ووضيفتها الفطرية القيام بشؤون البيت ،وان مايحتاجه البيت من فطنة ودراية لايقل عن مايقوم به الرجل من الكسب خارج البيت0

**انواع المهر :- المهر نوعان مهر مسمى ومهر المثل**

**ماهو المهر المسمى** :- هو المهر المسمى عند العقد تسمية صحيحة وتراضى عليها الزوجان ؟

**وما هومهر المثل** :- هو المهر غير المسمى عند العقد 0 **والمماثلة** تكون في الجمال ، والسن ،والبكارة ،والثيوبة ، والخلو من الولد ،والخلق ،والعقل ،والعلم ،والتدين والمال ، ومراعاة الزمان والمكان ومراعاة الزوج وصفاته 0لان المهر يزيد وينقص لما عليه الزوج من صفات 0

**ماهي الحالات التي يجب للزوجة فيها مهر المثل ؟**

(1)اذا كان العقد صحيحا ولم يسم فيه المهر مثلا كان يقول الرجل للمراة زوجيني نفسك فتقول قبلت دون ذكر المهر ولايوجد اتفاق بينهما على شئ

هنا يسمى العقد بينهما **عقد تفويض** وتسمى المراة **مفوِضة** ؛ لانها فوضت تقدير المهر الى الزوج ؛ فان لم يذكر لها مهرا عند العقد عليها حتى دخل بها الزوج او مات عنها قبل الدخول وجب لها مهر المثل والميراث والدليل على ذلك **ماروي عن عبد الله بن مسعود \_رض- انه سُئل في رجل تزوج امراة فمات عنها ولم يفرض لها الصداق فقال :ارى لها مثل مهر نسائها لاوكس ولا شطط يعني (**لازيادة ولا نقصان **)فقام رجل يقال له معقل بن سنان وقال : اني اشهد ان رسول الله قضى في** بروع بنت واشقالاشجعية **مثل قضائك هذا ،وشهد بذلك اناس من اشجع ففرح ابن مسعود فرحا لم يفرح مثله في الاسلام لان قضائه وافق قضائه رسول الله \_صلى الله عليه وسلم –**

(2) اذا اتفق الرجل والمراة على نفي المهر مثلا كان يقول الرجل للمراة تزوجتك على ان لامهر لك فتقول: قبلت **هنا يكون الاتفاق باطل ووجب لها مهر المثل** 0

(3)ان تكون هناك تسمية للمهر ولكنها غير صحيحة مثل كان يكون المسمى ليس مالا كالميتة ‘ او مال غير متقوم كالخمر والخنزير، او اوكان مجهلا جهالة تؤدي الى النزاع 0

**هذه الحالات التي يجب للمراة فيها مهر المثل**